

103005 - ترك الصلاة بسبب معاناته من وسواسه بسلس البول

السؤال

مشكلتي في الصلاة ، أنا للأسف أهملت صلواتي ، وتقريباً لي سبعة أشهر لم أصل ! مع علمي بعظم هذه المعصية ، وأنا أذكر إخواني دائماً بالصلاة ، وأحذر من التهاون فيها ، وبكل أسف أنا لا أصلي ! أنا لست منافقاً أبداً ، وأنا والله أتمنى أنني أستطيع أن أصلي وأنا أكون كباقي الناس ، لكن والله أنا ما تهاونت فيها إلا بسبب الوسواس القهري في الوضوء والغسل وقد يكون هذا الأمر هيناً ، لكن المصيبة التي كرهتني في كل شيء هي " سلس البول " ، وهو ليس سلساً مستمراً بل هو مجرد إحساس بعد قضاء الحاجة بخروج نقاط من البول ، وكم وكم قرأت من استشارات لكن قد يكون الأمر سهلاً عند من يفتيك لأنه لم يعان مما يعانيه غيره ، وأنا والله العظيم لولا هذه المشكلة ما كنت فرطت في صلواتي ، وأنا كنت سابقاً لا ألتفت لها وكنت أسمع من البعض يقول إنه لا يجب عليك أن تلتفت لها ، وأن تستنجي ، ثم تتوضأ ولا عليك من أي شيء يخرج منك بعد ذلك ، كنت على هذا طيلة حياتي ، لكن بعد أن بدأت أبحث في المواقع الدينية وأسأل وجدت أنني كنت مخطئاً . أنا عندي عدة أسئلة وأتمنى تريحوني من هذا العذاب لأن أعظم البلاء أن يبتلي الإنسان في دينه وأنا ابتليت في أنني لا أستطيع أن أصلي . سؤال : الآن هل أعتبر أنا كافراً كفاً يخرج من الملة بسبب إهمالي لصلواتي طيلة السبعة شهور ؟ وماذا يجب علي أن أفعل ؟ وكيف أجدد إيماني ؟ وهل يجب أن أتلفظ بالشهادتين ؟ أريد منكم التوضيح بشكل مفصل . السؤال الآخر : ماذا أفعل بخصوص سلس البول (هل يجب عند قضاء الحاجة أن أنتظر فترة قد تصل إلى نصف ساعة في دورة المياه لكي أتأكد أنني لا أحس بخروج شيء ، ثم أتخفف بقماش ومعانة تثبت القماش أو غيره على العضو ثم أبدأ الوضوء وتبدأ معاناة الوسواس بل أيضاً تنتظرني معاناة الوسواس في الصلاة وإعادتها) ، أنا أعلم أن الدين يسر ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، وأنا لا أعلم ماذا أفعل في مصيبتني هذه . بارك الله فيكم ، لا تحيلوني لأي استشارات أخرى ، وأغيثوني ، أغاثكم الله .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

سبحان الله ، كيف تمكّن الشيطان من الكيد لك ، والإيقاع بك ! فتخترار ترك الصلاة بالكلية ! تختار الردة ! تختار حبوط الأعمال جميعها !

نعم ، ترك الصلاة كفر مخرج من الملة ، ولا يُعذر المسلم بترك الصلاة في أي ظرف أو حال كان فيه ، ففي الحرب يصلي ،

وفي المرض يصلي ، وفي السجن يصلي ، ولا يُعذر بترك الصلاة إن فقد الماء والتراب ، ولا يعذر إن جهل القبلة ، ولا يعذر في تركها إن لم يكن عنده ثياب يستر عورته بها .

وقد شرع الله تعالى لكل من ذكرنا أحكاماً تتناسب مع حاله وظرفه ، من الجمع بين الصلاتين ، وسقوط شرط الطهارة ، واستقبال القبلة ، وستر العورة ، والصلاة جالساً أو مضطجعا ، بل والصلاة بالنية في حال عدم قدرته على الحركة ! وكل ذلك يدل على عظم هذه الفريضة ، وعظم شأنها في شرع الله تعالى .

ومما يدل على عظيم شأنها: أن الله تعالى فرضها على المسلمين في السماء ليلة المعراج من غير واسطة بينه تعالى ونبيه محمد صلى الله عليه وسلم .

فالحذر الحذر ، وإياك أن تهون ما عظمه ربك عز وجل ، وإياك أن ترضى لنفسك الدخول في عصابة العاصين المرتدين ، فالحكم واضح بيّن ، وليس لك عذر عند الله تعالى البتة ، فلم يبق لك إلا المسارعة إلى الصلاة – وتغنيك الصلاة عن التلفظ بالشهادتين – ولتعوض ما فات من عمرك بالاستغفار والطاعات ، ولتصدق في توبتك ، واحذر أن تموت وأنت تارك للصلاة وإلا حبط عملك الصالح ، ولقيت الله كافراً مرتداً .

وقد سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :

كيف يقضي من فاتته صلاة يومين بسبب مرض ؟ ومتى يكون القضاء ؟
فأجاب :

"هذا المريض إما أن يكون قد غاب عقله – أي : أغمى عليه – : فهذا لا قضاء عليه ؛ لأنه مغمى عليه ، فاقد العقل ، وليس كالنائم الذي إذا أيقظته استيقظ ، وأما إذا كان عقله معه : فلا يحل له أن يؤخر الصلاة ، يصلي على حسب حاله ، ولو بالنية ، حتى لو – فرضنا – أنه لا يستطيع أن يتحرك : فعليه أن ينوي بقلبه التكبير والقراءة والركوع والسجود ، لكن بعض المرضى لضيق أنفسهم ، وكونهم في حرج : تجده إذا قيل له : صلّ : قال : إذا عافاني الله صليت ! هذا غلط ، خطر عظيم جداً ، لو مات على هذا يخشى أن يكون كافراً ، ولهذا يجب على الممرضين الذين يمرضون أقاربهم إذا قالوا هذا أن يحذروهم ، يقول : صلّ ولو بالنية ، ما دام العقل ثابتاً هل يمكن أن يفقد الإنسان النية ؟ لا يمكن أن يفقدها ، ولا لسانه ، أو كما يفعل بعض المرضى تكون ثيابه متنجسة ويقول : لا أستطيع أن ألبس ثوباً طاهراً ، ولا أغسل النجاسة ، أنتظر حتى يعافيني الله وأتطهر : نقول : هذا أيضاً حرام ، صلّ ولو بالثوب النجس ؛ لأن الله يقول : (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) التغابن/ 16 .
بقدر ما يستطيع ، إن قدر على الطهارة : تطهر ، وإن لم يقدر : فإنها تسقط عنه" انتهى .

" لقاءات الباب المفتوح " (163 / السؤال رقم 9) .

ثانياً:

وأما حكم ما تركته من صلوات : فليس عليك قضاؤها وتكفيك التوبة والمحافظة على الصلاة.

ثالثاً:

الذي تعاني منه أنت سببه ، فلست مريضاً بسلس البول، فأنت من جعل الخيال حقيقة ، وجعل الوهم واقعاً ، فمجرد الإحساس بوجود نقاط بول تخرج منك – كما تقول – ليس لها حكم البول الخارج بالقطع والجزم ، فلا تلتفت لهذا الوهم ، ولا تبني حكماً

على ذلك الخيال ، وإذا استجبت لهذا ارتحت ، وإذا استسلمت له جاءك الوسواس القهري ، وجعل حياتك نكدًا .
وقد سئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله :

بعدما أنتهي من الوضوء أشعر بأنه يخرج مني نقاط من البول ، فهل يجب عليّ إعادة الوضوء ، علماً أنني كلما أعدت الوضوء حصل نفس الشعور ، فماذا أفعل ؟ .

فأجاب :

"هذا الشعور عند السائل بعد الوضوء يعتبر من وسواس الشيطان ، فلا يلزمه أن يعيد الوضوء ، بل المشروع له : أن يُعرض عن ذلك ، وأن يعتبر وضوءه صحيحاً لم ينتقض ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الرجل يجد الشيء في الصلاة ، قال : (لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً) متفق على صحته .

ولأن الشيطان حريص على إفساد عبادات المسلم من الصلاة والوضوء وغيرهما ، فتجب محاربته ، وعدم الخضوع لوساوسه ، مع التعوذ بالله من نزغاته ومكائده " انتهى.

" فتاوى الشيخ ابن باز " (10 / 124) .

وليس لك أن تنتظر فترة من الزمان في الحمام لتنتظر خروج شيء ، وليس لك أن تمشي أو تقفز أو تعصر فرجك ، فكل ذلك وما يشبهه من تلبس إبليس ، وإنما يوسوس بذلك للناس ليصرفهم عن الطاعة ، وليقذف في قلوبهم الحزن ، فأياك أن تستجيب لوسوسته ، وكل ما عليك فعله إنما هو التبول ثم الاستنجاء بعده ، ثم نضح الفرج والثياب بقليل من الماء لتذهب به كيد الشيطان وتخلص من وسوسته ، والبول ينقطع بطبعه إذا فرغ الإنسان منه ، ولو أنه انتظر عدم نزول شيء جديد منه ، أو راح يعصره لينشفه لم ينته، فإنه كلما عصره استمر في النزول !

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

عن الاستنجاء هل يحتاج الى أن يقوم الرجل ويمشي ويتنحج يستجمر بالأحجار وغيرها بعد كل قليل في زهابه ومجيئه لظنه أنه خرج منه شيء ؟ فهل فعل هذا السلف رضي الله عنهم أو هو بدعة أو هو مباح ؟

فأجاب :

"الحمد لله ، التنحج بعد البول ، والمشي ، والصعود في السلم ، والتعلق في الحبل ، وتفتيش الذكر بإسأله ، وغير ذلك : كل ذلك بدعة ، ليس بواجب ، ولا مستحب عند أئمة المسلمين ، بل وكذلك نثر الذكر بدعة على الصحيح ، لم يشرع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والبول يخرج بطبعه ، وإذا فرغ : انقطع بطبعه ، وهو كما قيل : كالضرع ، إن تركته : قرّ ، وإن حلبته : درّ .

وكلما فتح الإنسان ذكره : فقد يخرج منه ، ولو تركه : لم يخرج منه ، وقد يخيل إليه أنه خرج منه ، وهو وسواس ، وقد يحس من يجده برداً لملاقاة رأس الذكر فيظن أنه خرج منه شيء ، ولم يخرج .

والبول يكون واقفاً محبوساً في رأس الذكر لا يقطر ، فإذا عُصر الذكر أو الفرج أو الثقب بحجر أو أصبع أو غير ذلك : خرجت الرطوبة ، فهذا أيضاً بدعة ، وذلك البول الواقف لا يحتاج الى إخراج ، باتفاق العلماء ، لا بحجر ، ولا أصبع ، ولا غير ذلك ، بل كلما أخرجه جاء غيره ؛ فإنه يرشح دائماً .

والاستجمار بالحجر كافٍ لا يحتاج الى غسل الذكر بالماء ، ويستحب لمن استنجى أن ينضح على فرجه ماء ، فإذا أحس برطوبته قال : هذا من ذلك الماء .

وأما مَنْ به سلس البول ، وهو أن يجري بغير اختياره لا ينقطع : فهذا يتخذ حفاظاً يمنعه ، فإن كان البول ينقطع مقدار ما يتطهر ويصلي وإلا صلى وإن جرى البول ، كالمستحاضة تتوضأ لكل صلاة ، والله أعلم " انتهى .
" مجموع الفتاوى " (21 / 106 ، 107) .

وفي جواب شيخ الإسلام تفصيل لحالتك ، والجواب عليها ، فعليك التأمل في كلام أهل العلم ، وإظهار الاحترام والتقدير لهم ، فهم نجوم يهتدي بهم من ضلّ طريقه ، فما عندك إنما هو وهم وخيال لا ينبغي لك الالتفات له ، ولا الاهتمام به ، وليس لك أن تنتظر خروج شيء من البول بعد انتهائك من التبول ، وليس عليك أن تتحفظ بقماش أو غيره .
والذي يظهر لنا أنك لست مريضاً بسلس البول ، وإنما أنت استسلمت لوسوسة الشيطان فتمكن منك .
فاسأل ربك تعالى العون والتأييد والتثبيت ، وتوكل على الله تعالى في صرف الشيطان وكيدته ، فإنه (لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) النحل/99.

وانظر للفائدة أجوبة الأسئلة: (2723) و (11449)، و (1174) .

والله أعلم